



الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

الرقم: ١ / ٨٤١٩

التاريخ: ١٧ / ٦ / ٢٠٢٠

إلى وزارة التنمية الإدارية

إشارة لكتابكم رقم/٦٥٧/ت تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٩ المتضمن طلب اعتماد الرأي التالي: (يجوز إعادة العامل المستقيل أو المعتبر بحكم المستقيل الذي كان معيناً على شاغر محدث حكماً إلى شاغره المحدث، في حال عدم وجود شاغر في ملاك الجهة العامة التي كان معيناً بها ضمن الضوابط التالية: ١- وجود صك تشريعي يسمح بالتعيين على شاغر محدث حكماً ٢ - أن يكون التعيين تم على شاغر محدث حكماً ٣- موافقة الوزير المختص حصراً)، المعطوف على كتابنا رقم ١/١٥١٠ لعام ٢٠١٩ بخصوص بيان مدى شمول الرأي رقم /٦٤٤/ت تاريخ ٢٠١٩/٦/٢ الصادر عن لجنة القرار رقم /٤٧٠/ لعام ٢٠١٩ للمهندسين وغير المهندسين المعتبرين بحكم المستقيل وإعادةتهم إلى عملهم على شاغره المحدث حكماً.

بعد العرض على السيد رئيس مجلس الوزراء وجه بالموافقة على الرأي الوارد بكتابكم المذكور أعلاه.

يرجى الاطلاع وإجراء مقتضى

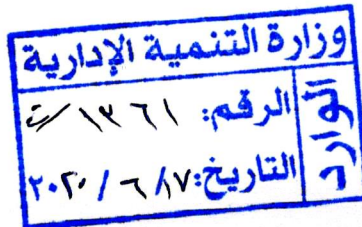
الأمين العام لرئاسة مجلس الوزراء

الدكتور قيس محمد خضر



نسخة إلى:

- مديرية الدراسات والاستشارات القانونية.
- الديوان العام.





الجمهورية العربية السورية

وزارة التنمية الإدارية

الرقم: ٦٥٧-أ

التاريخ: ٢٠٢٠/٥/٢٩

السيد رئيس مجلس الوزراء

إشارة الى كتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء رقم 1/1510 تاريخ 2020/1/29، رداً على كتاب وزارة التنمية الإدارية رقم 33/ت تاريخ 2020/1/7 بخصوص مدى شمول الرأي الصادر عن لجنة القرار /470/ لعام 2019 للمهندسين وغير المهندسين المعتمدين بحكم المستقيل وإعادتهم إلى عملهم على شاغرهم المحدث حكماً، حيث جاء ردكم (بعد العرض وجه السيد رئيس مجلس الوزراء بالكتابة إلى وزارة التنمية الإدارية لدراسة الموضوع من جوانبه كافة وإعداد رأي عام بالموضوع).

وبعد عرض الموضوع على لجنة القرار /470/ لعام 2019 التي مهمتها الرد على التساؤلات الواردة من الجهات العامة المتعلقة بتفسير أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /50/ لعام 2004 وتعديلاته والتعليمات المنفذة له توصلت في المناقشة والرأي إلى:

(ترى اللجنة تعديل الرأي رقم /644/ت تاريخ 2019/6/2 ليصبح (يجوز إعادة العامل المستقيل أو المعتمد بحكم المستقيل الذي كان معين على شاغر محدث حكماً إلى شاغره المحدث، في حال عدم وجود شاغر في ملاك الجهة العامة التي كان معين بها)، ضمن الضوابط التالية:

1. وجود صك تشريعي يسمح بالتعيين على شاغر محدث حكماً.
2. أن يكون التعيين تم على شاغر محدث حكماً.
3. موافقة الوزير المختص حصراً).

يرجى التفضل بالاطلاع والنظر في اعتماد الرأي أصولاً

وزير التنمية الإدارية

رئيس لجنة القرار رقم /470/ لعام 2019

الدكتورة سلام محمد سفاف

نسخة إلى:

- إدارة الموارد البشرية

- الارشيف